في الضرب الاول منقطع لكون المستثنى غير داخل في المستثنى منه وهذا الاسنا في قوله ان الاصل
في مطلق الاستثناء الاتصال طلبيا مل لكنه اى الاستثناء المنقطع في هذا الضرب لم يقدر
متصلا كما في الضرب الاول بل بقي على حاله من الانقطاع لانه ليس في هذا الضرب صفة ذم
منفية عامة يمكن تقدير دخول صفة المدح فيها واذا لم يقدر الاستثناء في هذا الضرب
متصلا فلا يفيد التاكيد الا من الوجه الثاني من الوجهين المذكورين في الضرب الاول
وهو ان الاصل في مطلق الاستثناء الاتصال فذكر اداته قبل ذكر المستثنى يوهم اخراج
شيء مما قبلها من حيث انه استثناء فاذا ذكر بعد الاداة صفة مدح اخرى جاء
التاكيد ولا ياتي فيه التاكيد من الوجه الاول اعني دعوى الشيء ببينة لانه مبني
على التعليق بالمحال المبني على تقدير الاستثناء متصلا ولهذا اى لكون التاكيد في هذا
الضرب من الوجه الثاني فقط كان الضرب الاول افضل لافادته التاكيد من الوجهين
واما قوله تعالى لا يسمعون فيها لغوا الا سلاما فيحتمل ان يكون من الضرب الاول بان يقدر
السلام داخلا في اللغو فيفيد التاكيد من وجهين وان يكون من الضرب الثاني بان لا يقدر اللغو
ذلك ويجعل الاستثناء من اصله منقطعا ويحتمل وجها اخر وهو ان يجعل الاستثناء
متصلا حقيقة لان معنى السلام الدعاء بالسلامة واهل الجنة اغنياء عن ذلك وكان
ظاهره من قبيل اللغو وفضول الكلام لولا ما فيه من فائدة الاكرام وكانه قيل لا يسمعون
فيها لغوا الا هذا النوع من اللغو وقوله لا يسمعون فيها لغوا ولا تاثيما الا قيلا سلاما
سلاما يمكن حمله على كل من ضربي تاكيد المدح بما يشبه الذم كما مر ولا يمكن حمله على الوجه
الثالث اعني حقيقة الاستثناء المتصل لان قوله سلاما وان امكن جعله من قبيل
اللغو لكنه لا يمكن جعله من قبيل التاثيم وهو النسبة الى الاثم وليس لك في الكلام
ان تذكر متعددين ثم تاتي بالاستثناء المتصل من الاول مثل ان تقول ما جاني رجل
ولا امراة الا زيدا ولو قصدت ذلك كان الواجب وان تؤخر ذكر الرجل ومنه
اى تاكيد المدح بما يشبه الذم ضرب اخر وهو ان يؤتى بالاستثناء مفرغا ويكون
العامل مما فيه معنى الذم والمستثنى مما فيه معنى المدح نحو وما تنقم منا الا ان امنا

بايات ربنا اى ما تعيب منا الا اصل المناقب والمفاخر كلها وهو الايمان بايات الله
ثم يقال نقم منه وانتقم اذا عابه وكرهه وعليه قوله تعالى قل يا اهل الكتاب هل تنقمون
منا الا ان امنا بالله وما انزل الينا فان الاستفهام فيه للانكار فيكون بمعنى النفي وهو كا
الضرب الاول في افادة التاكيد من وجهين والاستدراك الدال عليه لفظ لكن في
هذا الباب اى باب تاكيد المدح بما يشبه الذم كالاستثناء في افادة المراد كما في قوله
اى قول ابي الفضل بديع الزمان الهمداني يمدح خلف بن احمد السجستاني هو البدر الا انه
البحر زاخرا سوى انه الضرغام لكنه الوبل فالاولان استثناء ان مثل قوله بيد اني من
قريش وقوله لكنه الوبل استدراك يفيد من التاكيد ما يفيده هذا الضرب من الاستثناء
لانه استثناء منقطع والا فيه بمعنى لكن ومنه اى من المعنوي تاكيد الذم بما يشبه
المدح وهو ضربان احدهما ان يستثنى من صفة مدح منفية عن الشيء صفة ذم له
بتقدير دخولها فيها اى دخول صفة الذم في صفة المدح كقولك فلان لا خير فيه الا انه
يسيء الى من احسن اليه وثانيهما ان يثبت للشيء صفة ذم ويعقب باداة الاستثناء
يليها صفة ذم اخرى له كقولك فلان فاسق الا انه جاهل فالضرب الاول يفيد
التاكيد من وجهين والثاني من وجه واحد وتحقيقهما على قياس ما مر ويأتي منه
الضرب الاخر اعني الاستثناء المفرغ نحو لا يستحسن منه الا جهله والاستدراك
فيه بمنزلة الاستثناء نحو هو جاهل لكنه فاسق ومنه اى من المعنوي الاستتباع و
هو المدح بشيء على وجه يستتبع المدح بشيء اخر كقوله اى قول ابي الطيب نهبت من
الاعمار ما لو حويته لهنئت الدنيا بانك خالد مدحه بالنهاية في الشجاعة
اذ كثر قتلاه بحيث لو ورث اعمارهم لخلد في الدنيا على وجه استتبع مدحه بكونه
سببا لصلاح الدنيا ونظامها حيث جعل الدنيا مهنأة بخلوده ولا معنى لتهنئة
احد بشيء لا فائدة له فيه قال علي بن عيسى الربعي وفي البيت وجهان اخران
من المدح احدهما انه نهب الاعمار دون الاموال وهذا مما يمنع عن علو الهمة
والثاني انه لم يكن ظالما في قتلهم اى قتل مقتوليه لانه لم يقصد بذلك الا صلاح الدنيا

Copyright © King Saud University